سبع أرضين».

(...) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا حبان بن هلال. أخبرنا أبان. حدثنا يحيى؛ أن محمد بن إبراهيم حدثه؛ أن أبا سلمة حدثه، أنه دخل على عائشة. فذكر مثله.

* * * * * * * * * * *

(31) باب: قدر الطريق إذا اختلفوا فيه

143- (1613) حدثني أبوكامل فضيل بن حسين الجحدري. حدثنا عبد العزيز بن المختار. حدثنا خالد الحذاء عن يوسف بن عبد الله، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «إذا اختلفتم فى الطريق، جعل عرضه سبعة أذرع».

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

23 - كتاب الفرائض

1- (1614) حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ ليحيى) (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا ابن عيينة) عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد؛ أن النبي ﷺ قال: «لا يرث المسلم الكافر. ولا يرث الكافر المسلم».

* * * * * * * * * * *

(1) باب: ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فلأولى رجل ذكر

2- (1615) حدثنا عبد الأعلى بن حماد (وهو النرسي). حدثنا وهيب عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس. قال: قال رسول الله ﷺ : «ألحقوا الفرائض بأهلها. فما بقي فهو لأولى رجل ذكر».

3- (...) حدثنا أمية بن بسطام العيشي. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا روح بن القاسم عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، عن رسول الله

ﷺ. قال: «ألحقوا الفرائض بأهلها. فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر».

4- (...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن رافع، وعبد بن حميد (واللفظ لابن رافع) (قال إسحاق: حدثنا. وقال الآخران: أخبرنا عبد الرزاق). أخبرنا معمر عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس. قال: قال رسول الله ﷺ: «أقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله. فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر».

(...) وحدثنيه محمد بن العلاء أبو كريب الهمداني. حدثنا زيد بن حباب عن يحيى بن أيوب، عن ابن طاوس، بهذا الإسناد، نحو حديث وهيب وروح بن القاسم.

* * * * * * * * * *

(2) باب: ميراث الكلالة

5- (1616) حدثنا عمرو بن محمد بن بكير الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر. سمع جابر بن عبد الله قال: مرضت فأتاني رسول الله ﷺ وأبو بكر. يعودانى، ماشيان. فأغمى عليّ. فتوضأ ثم صب علي من وضوئه. فأفقت. قلت: يا رسول الله! كيف أقضي في مالي؟ فلم يرد عليّ شيئا. حتى نزلت آية الميراث:{يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ}. [النساء: 176].

6- (...) حدثني محمد بن حاتم بن ميمون. حدثنا حجاج بن محمد. حدثنا ابن جريج. قال: أخبرني ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله. قال: عادني النبي ﷺ وأبو بكر في بني سلمة يمشيان. فوجدني لا أعقل. فدعا بماء فتوضأ. ثم رش عليّ منه فأفقت. فقلت: كيف أصنع في مالي؟ يا رسول الله! فنزلت:{يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ}. [النساء: 11].

7- (...) حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري. حدثنا عبد الرحمن (يعني ابن مهدي). حدثنا سفيان قال: سمعت محمد بن المنكدر قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: عادني رسول الله ﷺ وأنا مريض. ومعه أبو بكر، ماشيين. فوجدني قد أغمى عليّ. فتوضأ رسول الله ﷺ. ثم صب عليّ من وضوئه

فأفقت. فإذا رسول الله ﷺ. فقلت: يا رسول الله! كيف أصنع في مالي؟ فلم يرد عليّ شيئا، حتى نزلت آية الميراث.

8- (...) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا شعبة. أخبرني محمد بن المنكدر قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا مريض لا أعقل. فتوضأ. فصبوا علي من وضوئه. فعقلت. فقلت: يا رسول الله! إنما يرثني كلالة. فنزلت آية الميراث. فقلت لمحمد بن المنكدر:{يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ} قال: هكذا أنزلت.

(...) حدثني إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا النضر بن شميل وأبو عامر العقدي. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا وهب بن جرير. كلهم عن شعبة، بهذا الإسناد، في حديث وهب بن جرير: فنزلت آية الفرائض. وفي حديث النضر والعقدي: فنزلت آية الفرض. وليس في رواية أحد منهم: قول شعبة لابن المنكدر.

9- (1617) حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ومحمد بن المثنى (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا هشام. حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة؛ أن عمر بن الخطاب خطب يوم جمعة. فذكر نبي الله ﷺ. وذكر أبا بكر. ثم قال: إني لا أدع بعدي شيئا أهم من الكلالة. ما راجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعته في الكلالة. وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه. حتى طعن بأصبعه في صدري. وقال: «يا عمر! ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء؟» وإني إن أعش أقض فيها بقضية، يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن.

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا إسماعيل بن علية عن سعيد بن أبي عروبة. ح وحدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم وابن رافع عن شبابة بن سوار، شعبة. كلاهما عن قتادة، بهذا الإسناد، نحوه.

* * * * * * * * * *

(3) باب: آخر آية أنزلت آية الكلالة

10- (1618) حدثنا علي بن خشرم. أخبرنا وكيع عن ابن أبي خالد، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: آخر آية أنزلت من القرآن:{يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ}.

11- (...) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أبي إسحاق. قال: سمعت البراء بن عازب يقول: آخر آية أنزلت، آية الكلالة. وآخر سورة أنزلت، براءة.

12- (...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا عيسى (وهو ابن يونس). حدثنا زكرياء عن أبي إسحاق، عن البراء؛ أن آخر سورة أنزلت تامة سورة التوبة. وأن آخر آية أنزلت آية الكلالة.

(...) حدثنا أبو كريب. حدثنا يحيى (يعني ابن آدم). حدثنا عمار (وهو ابن زريق) عن أبي إسحاق، عن البراء. بمثله. غير أنه قال: آخر سورة أنزلت كاملة.

13- (...) حدثنا عمرو الناقد. حدثنا أبو أحمد الزبيري. حدثنا مالك بن مغول عن أبي السفر، عن البراء. قال: آخر آية أنزلت:{يَسْتَفْتُونَكَ} [النساء: 176].

* * * * * * * * * * *

(4) باب: من ترك مالا فلورثته

14- (1619) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا أبو صفوان الأموي عن يونس الأيلي. ح وحدثني حرملة بن يحيى (واللفظ له). قال: أخبرنا عبد الله بن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل الميت، عليه الدين. فيسأل (هل ترك لدينه من قضاء؟) فإن حدث أنه ترك وفاء صلى عليه. وإلا قال: «صلوا على صاحبكم». فلما فتح الله عليه الفتوح قال: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم. فمن توفى وعليه دين فعلي قضاؤه. ومن ترك مالا فهو لورثته».

(...) حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. حدثني

عقيل. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثنا ابن أخي ابن شهاب. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا ابن أبي ذئب. كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد، هذا الحديث.

15- (...) حدثني محمد بن رافع. حدثنا شبابة. قال: حدثني ورقاء عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «والذي نفس محمد بيده! إن على الأرض من مؤمن إلا أنا أولى الناس به. فأيكم ما ترك دينا أو ضياعا فأنا مولاه. وأيكم ترك مالا فإلى العصبة من كان».

16- (...) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن همام بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ. فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله ﷺ : «أنا أولى الناس بالمؤمنين فى كتاب الله عز وجل. فأيكم ما ترك دينا أو ضيعة فادعوني. فأنا وليه. وأيكم ما ترك مالا فليؤثر بماله عصبته. من كان».

17- (...) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عدي؛ أنه سمع أبا حازم عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «من ترك مالا فللورثة. ومن ترك كلا فإلينا».

(...) وحدثنيه أبو بكر بن نافع. حدثنا غندر. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عبد الرحمن (يعني ابن مهدي). قالا: حدثنا شعبة، بهذا الإسناد. غير أن في حديث غندر: «من ترك كلا وليته».

* * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

24 - كتاب الهبات

(1) باب: كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه

1- (1620) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم، عن أبيه؛ أن عمر بن الخطاب قال: حملت على فرس عتيق في سبيل الله. فأضاعه صاحبه. فظننت أنه بائعه برخص. فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال: «لا تبتعه ولا تعد فى صدقتك. فإن العائد فى صدقته كالكلب